إبقاء الأسلحة النوو

تحدث جوفاني فيرليني من مجلة الوكالة مع السفير جارجالسايخان إنخاسايخان بشأن المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في منغوليا.

سؤال: كيف نشأت مبادرة منغوليا لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: في أواخر الستينات من القرن العشرين، أوشكت حرب شاملة على الاندلاع بين قوتين نوويتين هما الاتحاد السوفييتي والصين. ووجدت منغوليا، التي كانت تستضيف قواعد عسكرية سوفييتية على أراضيها، نفسها عالقة بين طرفي النزاع.

وانطلاقاً من وعي منغوليا بموقعها الجغرافي المميز، سعى أحد أول الإجراءات التي اتخذتها منغوليا في إطار سياستها الخارجية المستقلة غداة انهيار النظام الاشتراكي في بداية تسعينات القرن العشرين إلى كفالة ألا يتكرر في المستقبل التهديد الذي شعرت به منغوليا إبان الخلاف بين الصين والاتحاد السوفييتي. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، أعلنت منغوليا أراضيها منطقة خالية من الأسلحة النووية وتعهدت بضمان مركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية دولياً.

سؤال: لِمَ تعتبر المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في منغوليا فريدة من نوعها؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: على خلاف المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية، تمثلت مبادرة منغوليا في إجراء أحادي الجانب اتخذته دولة واحدة لتحويل أراضيها إلى منطقة خالية من الأسلحة النووية. ولكن منغوليا كانت تدرك تماماً أن إعلاناً أحادي الجانب لا يكسب هذه المنطقة المصداقية الضرورية، لذا اتخذت عدداً من التدابير الرامية إلى إضفاء الطابع المؤسسي على منطقتها التي لا تضم سوى دولة واحدة.

وكانت منغوليا تحتاج أولاً وقبل كل شيء إلى اعتراف جيرانها المباشرين بهذه المنطقة. ونالت منغوليا هذا الاعتراف من خلال معاهدة العلاقات الودية والتعاون التي أبرمتها مع الاتحاد الروسي عام ١٩٩٣ ومعاهدة مشابهة وقعتها مع جمهورية الصين الشعبية في عام ١٩٩٤، اتفق فيهما الطرفان على عدم السماح لأية دولة ثالثة باستخدام أراضيهما للاعتداء على سيادة أو أمن الدولة الأخرى الطرف في المعاهدتين. وفي ظل وجود تعهد صيني–روسي بعدم استخدام أراضي أية دولة ثالثة مجاورة لشن هجوم على بعضهما البعض، فإن هذه المعاهدات قد وفرت الأساس السياسي والقانوني المناسب على الصعيدين الوطني والدولي لإضفاء الطابع المؤسسي على المنطقة التي أنشأتها منغوليا ولا تضم سواها. فضلاً عما تقدم، تعهد الاتحاد الروسي في إطار المعاهدة التي أبرمها مع منغوليا باحترام سياستها الخارجية المتمثلة في عدم السماح بنشر قوات أجنبية أو أسلحة نووية أو أي أسلحة دمار شامل أخرى على أراضيها أو مرورها عبرها. وقطعت الصين التزاماً مشابهاً عام ١٩٩٤ في بيان صحفي مشترك مع منغوليا.

سؤال: هل سعت منغوليا للحصول على الإقرار والدعم الدوليين لهذه المبادرة؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: بعد سلسلة من جولات التشاور الثنائي مع الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن، قررت منغوليا السعي لإضفاء طابع مؤسسي كامل على منطقتها في الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال تقديم مشروع قرار يرحب بهذه المنطقة ويعترف بها.

ورغم أن الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن رحبوا عموماً بهذه المبادرة، إلا أنهم ترددوا في الموافقة على فكرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية تضم دولة واحدة وعلى تنفيذ هذه الفكرة، ورأوا أن من شأن ذلك أن يقلل من الحوافز لإنشاء مناطق تقليدية (تضم مجموعة من الدول) خالية من الأسلحة النووية أو أن يقوض هذه الحوافز، كما سيشكل سابقة قد تحذو حذوها دول أخرى. لذا فإن وضعهم لم يكن يسمح لهم بتقديم الدعم الكامل لهذه المبادرة وإنما وافقوا على دعمها ليس بوصفها «منطقة» مكتملة بل باعتبارها «مركزاً» يفتقر إلى تحديد واضح.

ومقابل عدم إصرار منغوليا على تضمين قرار الجمعية العامة إشارة صريحة إلى مفهوم «منطقة خالية من الأسلحة النووية

ية خارج البلاد

تضم دولة واحدة»، أعلنت الدول الخمس قبولها بتناول القضايا الأمنية المتعلقة بمنغوليا في سياق أوسع. وفي هذا الإطار، تسنى للجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ أن تعتمد، من دون اللجوء إلى التصويت، قراراً معنوناً «الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية».

وفي عام ٢٠٠١، اجتمع ممثلو منغوليا والأعضاء الخمسة الدائمون في مجلس الأمن والأمم المتحدة في سابورو في اليابان للنظر في طرق منح مركز منغوليا هذا قاعدة قانونية دولية. وأوصوا إما بأن تعقد منغوليا معاهدة ثلاثية الأطراف مع جارتيها المباشرتين، أو أن تعقد معاهدة سداسية الأطراف مع الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن. واختارت منغوليا الخيار الأول.

سؤال: كيف يتم إنفاذ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: تتوقف فعالية الالتزام الدولي الذي قطعته منغوليا على مدى تنفيذه على المستوى الوطني، لذا تعين ترجمة هذا التعهد الدولي إلى قوانين محلية. وبالتالي، اعتمد برلمان البلاد في شباط/فبراير ٢٠٠٠ نظاماً أساسياً مفصلاً يحدد مركز الدولة كمنطقة خالية من الأسلحة النووية ويجرم انتهاك هذا المركز.

وأبقت منغوليا نصب عينيها لدى صياغة هذا التشريع التزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية التي كانت قد أضحت جزءاً من تشريعات البلاد. لذا، فإن الأنشطة التي حظرها التشريع تتعلق أساساً بالأنشطة التي ينفذها أفراد أو أشخاص اعتباريون أو دول أجنبية وكذلك ما يرتبط بها من جرائم تتمثل في استهلال هذه الأنشطة المحظورة أو المشاركة فيها.

وقد ذهب القانون إلى أبعد من ذلك فحظر تخزين الأسلحة النووية أو نقلها عبر أراضي منغوليا أو إلقاء النفايات النووية أو المواد النووية المشعة التي قد تستخدم لصناعة الأسلحة النووية أو التخلص منها على الأراضي المنغولية.

سؤال: كيف يمكن لمنغوليا التحقق من عدم انتهاك مركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: تنص التشريعات على مستويين من التحقق: **مستوى وطني وآخر دولي. وتتمتع السلطات المعنية على المستوى الوطني بصلاحية جمع المعلومات واعتراض وإيقاف وتفتيش أية طائرة أو قطار أو مركبة أو فرد أو مجموعة أشخاص مشتبه فيهم بغية التأكد من احترام القانون ومن تطبيقه بحذافيره. وينص القانون أيضاً على اضطلاع المنظمات غير الحكومية والأفراد بقدر أكبر من الرقابة العامة على تنفيذ التشريعات، وذلك في إطار التفويض الذي تمنحه التشريعات، وعلى رفع الاقتراحات في هذا الصدد إلى سلطات الدولة المعنية.**

أما بالنسبة لعمليات التحقق الدولي، فينص القانون على أنه يمكن إجراؤها إما بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية أو عبر إبرام اتفاقات دولية خاصة. ولكننا لم نشهد حتى الآن الحاجة لتنفيذ عمليات تحقق من هذا النوع.

سؤال: كيف يتم التعامل مع انتهاكات القانون؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: يحدد القانون المسؤولية الجنائية عن انتهاك هذا التشريع بموجب القانون الجنائي، وينص على أنه يحق للدولة مصادرة أي مرفق أو معدات أو مواد أخرى أو وسائل النقل المستخدمة لارتكاب الجريمة. وعلى الفرد أو الشخص الاعتباري الذي يخرق القانون أن يدفع تعويضاً لقاء الضرر الذي ألحقه بمصالح منغوليا أو شعبها أو ممتلكاتها أو بيئتها بموجب التشريعات السارية أو المعاهدات الدولية المعنية التي تشكل منغوليا طرفاً فيها أو مبادئ القانون الدولي وقواعده.

ويعالج القانون أيضاً مسألة احتمال تورط دول أخرى في انتهاك القانون، فينص على أنه في حال قيام دولة أجنبية بانتهاك القانون أو في حال الاشتباه بذلك، ستخطر منغوليا تلك الدولة رسمياً بذلك طالبة الحصول على تفسير وستحل المسألة سلمياً. ويمكن طلب المساعدة من الوكالة أو من سائر الهيئات المعنية إن اقتضى الأمر. وفي حال نشوب نزاع قضائي فيمكن إحالة القضية إلى المحكمة الدولية المختصة أو اللجوء إلى التحكيم لفض النزاع.

وفضلاً عن هذا القانون، اعتمد البرلمان المنغولي أيضاً قراراً تنفيذياً يشدد على أهمية هذا القانون وطنياً ودولياً ويمنح الحكومة صلاحية التعاون الفعال مع الوكالة ومع سائر المنظمات الدولية المعنية لكفالة التشغيل السليم لمحطات رصد الاهتزازات وجس الصوت تحت السمعي واستكشاف النويدات المشعة التي تم تصميمها لرصد اختبارات الأسلحة النووية التي قد تجرى خارج منغوليا ويدعو إلى إطلاع اللجنة البرلمانية الدائمة المعنية على تفاصيل تنفيذ القانون.

سؤال: هل خضعت التشريعات للاستعراض منذ عام ٢٠٠٠؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: تماشياً مع القرار التنفيذي الذي اعتمده البرلمان، أجرى فريق عمل مشترك بين الوكالات يمثل خمس وزارات وأربع وكالات ومنظمة غير حكومية واحدة في عام ٢٠٠٦

مناطق خالية من الأسلحة النووية: خارطة العالم

بقلم جوفاني فيرليني

تغطي المناطق الخالية من الأسلحة النووية حالياً مناطق نصف الكرة الأرضية الجنوبي بأكمله. وقد دخلت معاهدات تحظر تطوير وصناعة وتخزين وشراء وامتلاك وسائل التفجير النووية حيز النفاذ في أفريقيا (معاهدة بليندابا) وفي أمريكا الجنوبية (معاهدة تلاتيلولكو) وفي جنوب المحيط الهادئ (معاهدة راروتونغا) وفي جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك) وفي القطب المتجمد الجنوبي (معاهدة أنتارتيكا). فضلاً عما تقدم، فإن خمسة بلدان في آسيا الوسطى، هي كازاخستان وقيرغيزستان وطاجيكستان وتركمانستان وأوزبكستان طرف في معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، وهي المعاهدة الأولى من نوعها التي تضم دولا من الاتحاد السوفييتي سابقاً وأول منطقة من هذا النوع في نصف الكرة الأرضية الشمالي.

وتلزم هذه المعاهدات الدول الأطراف بعدم اختبار الأسلحة النووية أو السماح باختبارها أو المساعدة أو التشجيع على ذلك، وعدم إلقاء النفايات المشعة أو وضع الأسلحة النووية على أراضي أي من الدول الأطراف في المعاهدات، كما تلزم الأطراف بتطبيق أعلى معايير الأمن والحماية المادية للمواد والمرافق والمعدات النووية للحيلولة دون تعرضها للسرقة أو استخدامها دون إذن وتحظر الهجمات المسلحة على المنشآت النووية داخل هذه المناطق.

وفي المقابل، فإن منغوليا هي من البلدان القليلة التي التزمت بموجب تشريعاتها الوطنية بعدم السماح بوضع الأسلحة النووية أو أي جزء منها على أراضيها أو مرورها عبرها. وكانت نيوزيلندا أول البلدان التي اعتمدت تشريعاً يحظر وجود الأسلحة النووية على أراضيها وفي مياهها الإقليمية كما يحظر على الموظفين الرسميين المشاركة في أنشطة تتصل بالأسلحة النووية أو المساعدة والحث على هذه الأنشطة. ويحظر دستور الفلبين وجود الأسلحة النووية على أراضيها بما فيها مياهها الأرخبيلية. ولا تمنع التشريعات النمساوية الأسلحة النووية فحسب، وإنما تحظر كذلك إنتاج الطاقة النووية. ولما كان العديد من محطات الطاقة النووية يحيط بالنمسا، فإن هذه التشريعات تشدد على أهمية تعزيز قواعد المسؤولية النووية واعتماد قواعد أكثر وضوحاً في مجال التعويض.

أول استعراض متعمق لمدى تنفيذ هذا القانون. وخلص الفريق إلى أنه يتم فعلاً تطبيق معظم أحكام القانون.

وفي المقابل، خلص الفريق أيضاً إلى أنه يستحيل التحقق من تنفيذ أحكام القانون (المادة ٤,١,٤ منه) المتصلة بحظر إلقاء النفايات أو المواد النووية المشعة التي قد تستخدم لصناعة الأسلحة النووية أو التخلص منها على الأراضي المنغولية، وذلك لأن أراضي منغوليا مترامية الأطراف وقليلة السكان وبسبب نقص المعلومات والخبرات المناسبة لدى السلطات والأخصائيين للتعامل مع المواد النووية المشعة التي قد تستخدم لصناعة الأسلحة النووية ومع النفايات النووية.

كما يصعب أيضاً تنفيذ الأحكام الخاصة بحظر نقل الأسلحة النووية أو أجزائها أو مكوناتها نظراً للافتقار إلى معدات الكشف وإلى الموظفين المتخصصين.

وإجمالاً، رفع فريق العمل مجموعة من التوصيات المحددة وعرض النتائج التي خلص إليها على الحكومة والبرلمان في منغوليا بهدف النظر فيها ومتابعتها، كما وزعت نسخ من التقرير كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

سؤال: هل يمكن لتشريع كهذا أن يؤثر سلباً على التطبيقات السلمية للتكنولوجيا النووية؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: يتحقق التشريع من ألا تؤثر المحظورات المنصوص عليها على الاستخدامات السلمية للطاقة أو للتكنولوجيا النووية، لذا فإنه يشدد على إمكانية تطوير الطاقة والتكنولوجيا النووية بموجب تراخيص تصدرها السلطة الإدارية المسؤولة عن الطاقة النووية في الدولة وذلك لأغراض الرعاية الصحية والتعدين وإنتاج الطاقة والبحوث العلمية.

سؤال: ما هي المبادرات التي تطبقها منغوليا على صعيد كل من الأمان والأمن النوويين؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: تعكف منغوليا حالياً على اتخاذ خطوات لكفالة وفاء إجراءات الأمان والأمن في المرافق والمنشآت النووية في منغوليا نفسها وفي المناطق المجاورة لها بالمعايير الدولية. ولتحقيق ذلك، يتعين على منغوليا الانضمام إلى عدد من الاتفاقيات الدولية كاتفاقية الأمان النووي والاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة وسائر الاتفاقيات المتعددة الأطراف في المجال النووي، وأن تتعاون في الوقت نفسه مع جيرانها على نحو ثنائي وفي إطار هذه الاتفاقيات.

وفي تموز/يوليو ٢٠٠٩، اعتمدت منغوليا قانون الطاقة النووية الذي يعنى بصياغة المبادئ الضرورية في مجالي الأمان والأمن وينشئ هيئة تنظيمية مستقلة ونظاماً للضوابط التنظيمية ويفرض قواعد أكثر صرامة بشأن إصدار التراخيص الخاصة ويضبط عمليات تصدير واستيراد المواد النووية ويحدد آليات التعويض عن الأضرار النووية وغيرها من التدابير، مما يعزز الأساس القانوني الخاص بالأمان والأمن النوويين على المستوى الوطني.

سؤال: ما هي الخطوات المستقبلية على صعيد التماس الاعتراف الدولي بمركز منغوليا في نهاية المطاف؟

جارجالسايخان إنخاسايخان: متابعة للتوصيات الصادرة عن اجتماع سابورو، اتخذت منغوليا خطوات لإضفاء الطابع المؤسسي على مركزها على المستوى دون الإقليمي من خلال إبرام معاهدة ثلاثية الأطراف بشأن مركز البلاد كمنطقة خالية من الأسلحة النووية.

ففي عام ٢٠٠٧، قدمت منغوليا إلى جارتيها مشروع معاهدة ثلاثية يستند إلى الأحكام المشتركة الواردة في المعاهدات الأخرى التي تنشئ مناطق خالية من الأسلحة النووية ويعكس في الوقت نفسه حسن العلاقات القائمة حالياً بين منغوليا وجيرانها.

ويعتبر نطاق الضمانات التي تسعى منغوليا للحصول عليها محدوداً نسبياً مقارنة بالضمانات التي يوفرها في العادة الأعضاء الخمسة الدائمون في مجلس الأمن للمناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية. وبالنظر إلى موقع منغوليا وإلى علاقاتها مع جيرانها، قبلت منغوليا بالحصول على تعهد منهم باحترام مركزها وبالامتناع عن أية أنشطة قد تدفع منغوليا إلى الإخلال بهذا المركز.

واجتمعت منغوليا مرتين في عام ٢٠٠٩ مع روسيا والصين للتباحث بشأن مضمون المعاهدة وشكلها. وآمل أن تفضي هذه المحادثات الثلاثية قريباً إلى معاهدة تعزز أمن منغوليا وتسهم في الوقت نفسه في تحقيق الاستقرار الإقليمي وبناء الثقة ودعم جهود عدم الانتشار. وآمل أيضاً أن يتسنى للدول الثلاثة الأخرى الحائزة على الأسلحة النووية (الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا) التعهد بدعم كل من المعاهدة ومركز منغوليا بموجب بروتوكول يرفق بهذه المعاهدة.

السفير جارجالسايخان إنخاسايخان هو الممثل الدائم لمنغوليا لدى الوكالة. البريد الإلكتروني: enkhsaikhanj@embassymon.at

تبدأ الحياة عند الأربعين

بقلم جوفاني فيرليني

دخلت معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية حيز النفاذ في عام ١٩٧٠. وبعد مرور أربعين عاماً على ذلك، ينتظر العالم نتائج مؤتمر استعراض هذه المعاهدة الذي ينظم في أيار/مايو ٢٠١٠.

انقضى ما يربو على الأربعين عاماً منذ أن دخلت معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية حيز النفاذ رسمياً في ٥ آذار/مارس ١٩٧٠. وقد فُتح باب التوقيع على المعاهدة في عام ١٩٦٨ ووقعت عليها أولاً البلدان التي اقترحتها – أي فنلندا وأيرلندا، أما الآن فإن عدد الدول الأطراف في هذه المعاهدة يكاد يبلغ ١٩٠ دولة.

وترمي المعاهدة أساساً إلى منع انتشار الأسلحة النووية وتكنولوجيا الأسلحة النووية، والنهوض بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية، والتقدم نحو بلوغ الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي.

المعاهدة والوكالة

رغم أن الوكالة ليست طرفاً في هذه المعاهدة إلا أنها قد كلفت بعدد من الأدوار والمسؤوليات الرئيسية بموجبها. إذ أنشأت المعاهدة نظاماً للضمانات وضعته تحت مسؤولية الوكالة التي تؤدي أيضاً دوراً رئيسياً في المجالات المتصلة بنقل التكنولوجيا للأغراض السلمية.

ويتحدد دور الوكالة بوضوح في المادتين الثالثة والرابعة من المعاهدة التي تتألف من ديباجة ومن إحدى عشرة مادة.

♦ المادة الثالثة من المعاهدة: تتولى الوكالة الإشراف على ضمانات دولية لتحري تنفيذ الدول الأطراف في المعاهدة غير الحائزة على الأسلحة النووية للالتزامات التي تعهدت بها بعدم الانتشار بموجب هذه المعاهدة «منعاً لتحويل استخدام الطاقة النووية من الأغراض السلمية إلى الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى»؛

♦ المادة الرابعة من المعاهدة: تقوم الوكالة بتيسير وتوفير قناة للمساعي الهادفة إلى «زيادة إنماء تطبيقات الطاقة النووية للأغراض السلمية، ولا سيما في أقاليم الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية التي تكون أطرافاً في المعاهدة، مع إيلاء المراعاة الحقة لحاجات مناطق العالم المتنامية».

وعملياً، يُعتقد أن للوكالة كذلك أدواراً تتصل بالتحقق من المناطق الخالية من الأسلحة النووية وبالتحقق من المواد التي استخدمت سابقاً في إنتاج الأسلحة النووية.

عملية الاستعراض

تخضع معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية للاستعراض مرة كل خمس سنوات خلال مؤتمرات استعراض يعقدها الأطراف في هذه المعاهدة. وقد عقد أول مؤتمر لاستعراض المعاهدة في جنيف في عام ١٩٧٥.

وتقرر خلال مؤتمر الاستعراض الذي عقد عام ١٩٩٥ في نيويورك تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، علماً بأن مدة المعاهدة كانت قد حددت في بادئ الأمر بخمسة وعشرين عاماً. وسيعقد مؤتمر الاستعراض القادم في أيار/مايو ٢٠١٠ في نيويورك.

وتضم الحكومات الوديعة للمعاهدة كلاً من الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.